

التاريخ: ١٣-٣-٢٠٠٨ م

قرار وزاري رقم (٦١) لسنة ٢٠٠٨ م

بشأن استحداث وظيفة (رئيس الفنيين)

في المجالات الطبية المساندة

وزير الصحة :

- بعد الاطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما .
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٤٦ لسنة ١٩٨٠ بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وتوصيف الوظائف بالمستشفيات والقرارات المكلمة والمعدلة له .
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٨ لسنة ١٩٨٤ بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي وتحديد مهام واختصاصات المناطق الصحية ونظام تقديم الخدمات بها والقرارات المكلمة والمعدلة له .
- وعلى القرارين رقمي ٣١٠ - ٣١٢ لسنة ١٩٩٨ والصادر في ٢٢/٦/١٩٩٨ الأول بشأن تنظيم العمل بالمنطقة الصحية - والثاني بشأن اعتماد اللائحة الإدارية للمنطقة الصحية .
- وعلى القرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٧ لسنة ٢٠٠٣ بشأن وظائف وبدلات ومكافآت الموظفين العاملين في مجالات الخدمات الصيدلانية والخدمات الطبية المساعدة بوزارة الصحة .
- وبناء على ما عرض علينا من اللجنة الدائمة والمشكلة بالقرار الوزاري رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٠٧ لبحث شروط شغل الوظائف الإشرافية (الفنية - والإدارية) ودراسة الهيكل التنظيمي للوزارة .
- وبناء على مقتضيات مصلحة العمل ، وما عرضه السيد وكيل الوزارة .

ق ر ر

- مادة أولى : يستحدث بالهيكل التنظيمي بكافة مستشفيات الوزارة والمراكز الطبية التخصصية وظيفة إشرافية تحت مسمى (رئيس فنيين) في المجالات الآتية :
- وظائف الأشعة .
 - وظائف الوقاية من الإشعاع .
 - وظائف المختبرات الطبية .
 - وظائف علاج النطق والسمع .
 - وظائف الطب النووي .
 - وظائف التغذية والإطعام .

- وظائف علاجية (الطبيعى - علاج بالعمل)

- وظائف خدمات طبية اخرى .

- وظائف الصيدلية .

- وظائف التفتيش الصحى .

- وظائف الطوارئ الطبية .

- وظائف العلاج النفسية .

مادة ثانية : يصدر قرار من السيد / وكيل الوزارة بتسمية شاغلي الوظائف المذكورة

بعد بحث ودراسة اللجنة الدائمة والمشكلة بالقرار الوزاري رقم ١٧٤ لسنة

٢٠٠٧ لبحث شروط شغل الوظائف الإشرافية (الفنية - والإدارية)

ودراسة الهيكل التنظيمي للوزارة مدى استيفاء المرشحين لأحدى تلك

الوظائف للشروط الواردة بالمادة الثانية من هذا القرار .

مادة ثالثة : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، ويعمل به من تاريخه .

وزير الصحة

عبدالله عبدالرحمن الطويل